

شرح القواعد الفقهية للشيخ عزت الدعاس [11]

عبدالمحسن الزامل

الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين. نبينا محمد عليه وعلى اله وصحبه افضل صلاة اتم تسليم ايها الاحبة المشاهدون في كل مكان متابعي قناة المجد العلمية نرحب بكم اطيب ترحيب ونحييكم بتحية الاسلام الخالدة فالسلام عليكم ورحمة - 00:00:00

الله وبركاته. نتواصل معكم ايها الاحبة الكرام في درس شرح القواعد الفقهية. وسيكون معنا في هذه الحلقة باذن الله تعالى صاحب الفضيلة الشيخ عبد المحسن ابن الزامل شارحا ومبيناً لهذه القواعد في مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ عبد المحسن فحياكم الله. حياكم الله وبارك الله فيكم وبالاخوة الحاضرين - 00:00:20

جميعاً. بارك الله فيكم يا شيخ. الترحيب ايضاً ايها الاحبة موصول بالاخوة الكرام الذين حضروا للاستوديو وسيشاركون في اضاء هذه الحلقة. نسأل الله ان يجزيهم عنا خير الجزاء. كما نشكر ايضاً انتم ايها الاحبة نشكركم خير شكر على تواصلكم معنا عبر الموقع الالكتروني دليو دليو دليو دوت اسلام اكاديمي دوت نت - 00:00:40

نسعد من خلاله بتلقي اجوبتكم واسئلتكم ايضاً عن هذه الحلقة وعن الحلقات القادمة باذن الله تعالى. كما يسعدنا ايضاً تلقي مكالماتكم الهاتفية على هواتف البرنامج والتي تظهر تباعاً على الشاشة. ونبدأ مستعنيين بالله مستمدين منه العون والتوفيق. ونطلب من الشيخ عبد المحسن ان يتفضل مشكوراً مأجوراً ببدي هذه الحلقة - 00:01:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد فكما تقدم من مما ذكرنا في بعض سير السلف الصالح رحمة الله عليهم في الاجتهاد - 00:01:20

والحرص على طلب العلم. نعم. وكان من العادة ان يبدأ بما تيسر من بعض سير السلف صالح وما ذكر عنهم من الاجتهاد وبذل الغالي والرخيص في طلب العلم وتحصيله. لان هذا مما يحث ويجعل - 00:01:40

انسان يجتهد في تحصيل العلم وبذل كل ما يستطيعه في سبيل تحصيله. مع استحضار النية الصالحة في ذلك. نعم. ولا شك ما تقدم ان العلم من افضل القرب الى الله عز وجل وهو عبادة. وقد كان السلف الصالح - 00:02:00

رحمة الله عليهم. يعتنون بهذا اعظم عناية ويعلمون ذلك. وكانوا لا يقدمون على طلب العلم والحرص عليه اي شيء. لانهم يعلمون ان نفعه باق. وان نفعه يصل الى العبد بعد مماته ما ينشره من العلم ما ينشره من الخير. ممن يأخذ عنه ويسمع منه ويستفيد منه او ما يكتب - 00:02:20

ويصنفه لكن كما تقدم الاهم من ذلك هو النصح والاخلاص وان تكون نيته نفع قال النبي عليه الصلاة الدين النصيحة عند ابي داود الدين النصيحة الدين النصيحة كررها ثلاثاً وفي الصحيح - 00:02:50

قولها الدين والنصيحة. واعظم النصح هو النصح لعباد الله ببيان ما يجب عليهم فيعملون به. وما يحرم عليه فيجتنبونه. نعم وهذا هو الغاية من خلق العباد وهو العبادة ولا تكون عبادة مقبولة صحيحة الا اذا كانت على هدى من كتاب - 00:03:10

بالله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي وسلم. وقد كان السلف كما تقدم لهم في ذلك وقائع وقصص وجد واجتهاد في تحصيل العلم حصل لهم من المشاق الشيء الكثير لكنه كان - 00:03:30

يجدون في ذلك الانس والراحة في سبيل طلبه. فاعانهم الله سبحانه وتعالى ويسر امورهم. فكان الواحد يرحل من المشرق الى المغرب او من المغرب الى المشرق وهذا هو الاكثر. لدراسة العلم ودراسة الحديث. فكما رحل اناس من اهل العلم الى - 00:03:49

بلاد المشرق قادمين من الاندلس ومن بلاد المغرب قطعوا الفيافي والقفار وتحملوا جوع الشديداً والظماً الشديداً والخوف وقلة النفقة والمال يسير لكن الله سبحانه وتعالى اعانهم. الله اكبر. ويسر امورهم. ومن هؤلاء احد علماء المالكية - [00:04:09](#)

من علماء الاندلس عبدالله بن فروخ رحمه الله. من علماء الاندلس الكبار كان قد رحل الى المشرق. الى بلاد العراق ليلقى اهل الحديث وليسمع منهم لان كثيراً من اهل الاندلس من اهل العلم والعناية بالحديث نعم منهم بقي ابن مخلد - [00:04:29](#)

الله الذي ادخل مصنف من ابي شيبة الى تلك البلاد وهو اول من نشر او ممن اجتهد في نشر الحديث والسنة وادخله في تلك البلاد. ونقل ونقلت الآثار وعلمت الآثار. وكان له رحمه الله من الاثر البالغ - [00:04:49](#)

لا يقلع الا مع ولا شك ان هذه الجهود مباركة ومشددة. رحل عبدالله بالرخ الى بلاد المشرق. ليلقى اهل الحديث ممن رحل اليه الاعمش رحمه الله ابو محمد سليمان المهران ابن سليمان ابن مهران الاعمش الكوفي الامام المشهور رحمه الله. وكان رحمه الله له طريقة في تدريس الحديث - [00:05:09](#)

وله طريقة في تربية طلابه يحملهم على الجد وكان لا يرضى متوانياً ولا متكاسلاً. ربما غضب على طلابه فامتنع ان يحدثهم. الله. لانه يرى منهم اما امراً لا يرضاه ربما غضب عليهم رحمه الله. ومرة يقال وهو كان صاحب - [00:05:43](#)

دعابة رحمه الله وربما انسهم ببعض القول وما يتلطم ويتلطف به من الكلام فانه غضب على بعض طلاب الذين عنده فجعلوا ينتظرونه بالباب. وعلموا انه قد غضب. فدخل فلم يلبث ان خرج. فقال - [00:06:09](#)

ما اسرع ما جئت. قال لولا ان من في البيت هو ابغض الي منكم لم اخرج اليكم. الله المستعان. فكأنه اراد ان يؤانسهم بهذا رحمه الله. جميل يقال ان عبد الله بن رؤوف رحيل اليه وكان في ذلك مثل ذلك الحين قد قطع تحديته عن طلابه لسبب الاسباب. نعم. فندم عبدالله الفروخ - [00:06:29](#)

وجاء من مكان بعيد ورحل الى بلاد بعيدة ولم يوافقوه وهو يحدث فاراد ان يبذل السه فجاء وطرق الباب على ابي محمد سليمان الاعمش رحمه الله. نعم. فخرجت له جارية - [00:06:50](#)

قالت ماذا تريد انا اريد ابا محمد قالت انه قل لها لا يحدث هذه الايام. قال انا جئت من بلاد وشقة بعيدة. قالت من اين كان من الاندلس او من وذكرت قال لبلاد القيروان - [00:07:08](#)

او قريباً منها. قال قالت له جارية اتعرف دار ابن فروخ قال انا من دار ابن فروخ. قال انت تعرف عبدالله قال انا عبد الله. قال فتأملت ونظرت اليه. قالت بل قالت له قبل ذلك. لما قال انا - [00:07:26](#)

من دار ابن فروخ فجعلت تتأمله وتتنظر اليه قالت انت عبد الله قبل ان يقول. نعم. عرفته. قال انا عبد الله ابن فروخ. ايه فعند ذلك قالت وتبين وحديثه بحالها فتبين انها جارية كانت لهم او لوالده باعها وهي صغيرة فلم تنزل - [00:07:50](#)

تنتقل حتى وقعت عند ابي محمد سليمان الاعمش رحمه الله. سليمان ابن مهران. نعم جميل. فعنده كان له فكان في هذه الحالة كان له مدخل على محمد فحدثه عنه عن الى سيدها ا به محمد فحدثه عنه وعن رحلته وانه هو الذي قالت سيدي الذي - [00:08:12](#)

كنت احدثك عنه واذكر لك عنه عنها لهذا البيت الطيب المبارك. نعم. فعند ذلك انس له ابو محمد رحمه الله الاعمش فاسكنه في دار قبالة بيته فجعل يخصه بالتحديث الله مدة طويلة فلم يخرج منها الا وقد شفى نفسه وكفى - [00:08:32](#)

مما اخذه من الحديث. جميل نعم وهكذا قصص اخرى يعني تنقل في هذا الباب اه في اه الجد والنشاط من ذلك ما نقل عنه رحمه الله يقول عبدالرحمن ابن ابي حاتم عن ابيه ابي حاتم قال كنت اتي انا وابن - [00:08:52](#)

في شيبة والامام وابو عبد الله احمد بن حنبل الى قتيبة بن سعيد. بعد صلاة العشاء فننتخب عليه يعني انتخاب هو الانتقاء يختارون بعض الروايات وبعض الاحاديث فيدارسونه بها قال فننتخب عليه نعم فانتخب - [00:09:12](#)

انا واقراً واسوق الاسانيد ثم ابو بكر ابن ابي شيبة ثم الامام ثم ابو عبد الله حتى يطلع الفجر اجر ونحن كذلك. الله اكبر. وكان الامام احمد رحمه الله في شبابه يخرج الى مشائخه رحمه الله - [00:09:32](#)

قبل طلوع الفجر وهو شاب صغير وكانت امه تلحق به فتمسك بثيابه فتقول ان تخشى عليه ان يخرج فتقول انتظر حتى يطلع

الفجر. حتى ينادى للصلاة فربما وافقت وخرج وربما بقي حتى يطلع الفجر. نعم. وهكذا يعني وقائع السلام رحمة الله ذكر -

[00:09:54](#)

هنالك اشياء وقصص امور قد تنتشر تقع لكنها يحصل مبالغ ولا تصح وهذا ايضا ما ينبغي التنبه له نعم صحيح انه قد يقع احيانا على سبيل قصص في الحقيقة وبين كان بعض الناس يعجب بها لكنها تأتي وتنتشر من بعض من لا يعتني ولا يتبين له - [00:10:20](#)

ان اهل القسم قصص موضوعة وربما يكون فيها نوع قدح لان فيها مبالغات ثم يتبين من خلال التاريخ ومن خلال دراسة مثلا هذا الرجل الذي قيلت فيه انها لا تصح. وان التاريخ يأبى ذلك. نعم. يأبى ان تقع القصة له من جهة سنة او من - [00:10:40](#)

جهة من ذكر معه من اهل العلم الذين كانوا اما لم يكونوا بهذا السن. مثل القصة المشهورة عن اه فروخ. تمام. والد ربيعة عن ابي عبد الرحمن ربيع بن عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي. نعم. هذا امام رحمه الله كبيره شيخ مالك. وتوفي سنة ست وثلاثين - [00:11:00](#)

ومنة رحمه الله. نعم. ذكر وهذه معنى القصة. ذكر الخطيب رحمه الله لكن بين الذهبي رحمه الله انها موضوعة وانها مكذوبة. هذه القصة نعم. ومحصلها ان فروخ والد ربيعة خرج للرباط للجهاد وزوجته زوجه حامل وربما هو لم يشعر وقد تكون هي لم تعلم -

[00:11:20](#)

نعم. فغاب سبعا وعشرين سنة ثم رجع على فرس ومعه رمح. فدخل البيت فوجد رجلا في بيته. خرج وقابله فكاد ان يطعنه بالرمح.

فمسك كل منهما بالآخر. فقال ربيعة فقال فروخ تأتي الى حرم - [00:11:40](#)

اين بيتي؟ انت اتهم. نعم. فلما سمع النصيام اجتمعوا فبينما هو كذلك اذا جاء ما لك. فلما جاء مالك تفرق الناس. مالك هو الامام. هذا

ايضا احد الادلة على انها موضوعة. لان من يكون - [00:12:04](#)

بهذا السن رحمه الله. في هذا الوقت في هذا الوقت لانهم خاصة في هذا السن. نعم. مالك قد يكون لا زال صغيرا. نعم. فتفرع الناس

وقالوا هذا ربيعة هذا هذا الامام ربيعة بن ربيعة فروخ - [00:12:20](#)

قالوا انا في الروخ هذا انا قالوا اذا هو ابنك فنظر كل من هو الآخر وتأمله فعرف انه ابنه فاعتنق كل منهما الآخر. هم. عناقا حارا

ورأى الناس يجلولونه - [00:12:37](#)

وهو قد خرج ليس لم يرى له ابن على الوجود. نعم. فعند ذلك وكان قد ترك عند زوجه ثلاثين الف دينار يقال. وهذا ايضا الادلة يدل على مبالغة لان مثل هذا المبلغ قد يكون فيه مبالغة. نعم. فلما جاء سأل عنها زوجته سأل عنها. قال هي قالت هي موجودة ولم اضيع -

[00:12:54](#)

مع ان نفقتها كلها في تعليم ربيعة والعناية به وتعليمه جميل يا شيخ فعند ذلك لما انه فقالت له اذهب الى المسجد وارجع حتى آآ ترى

ما تسأل عنه من المال. فعند ذلك لما خرج الى المسجد ودخله وهو لا يعلم - [00:13:14](#)

ان ربيعة كان لدى له درس ولا يعلم به. نعم. فلما دخل المسجد وجد الناس وجد الناس مجتمعين على رجل. من اهل العلم والفضل من

كل بلد وابده بصره. فاذا هو ربيعة ابنه. والناس محلقون ومجتمعون عليه. فاستحيا ربيعه وضع بصره بالارض يريد الا يعرفه -

[00:13:36](#)

ابو فلما علم انه فرح فرحا عظيما وارتبط ثم رجع مباشرة الى الى بيته فقال يحدثها ولم حدث عن من قال ان المال الذي تركته انفقته

لابنك ربيعة فصار قال والله انك لم تضيعيه بل حفظتيه بل حفظتيه قصة ولها شواهد تدل على انها موضوعة - [00:13:56](#)

فراق الجناح تذكر على احمد رحمه الله يحيى بن معين في قصص وغيره واشياء مما لا يصح ولا يثبت وهذا ينبغي التنبه له نعم وان

كان فيها قد يكون احيانا فيها - [00:14:22](#)

البعض مبالغة وقد بعض الناس يستحسنها. نعم. لكن نشر او يعجب بها نشر القصص التي لا تصح. نعم. مثل بعض الناس في القصص

التي اذا المعتبر الشيخ نعم يظهر المؤتمر التثبت فيها دون النظر الى يعني ما تحوي من معان عظيمة واذا علم اذا علم انها مكذوبة نعم

لا يجوز روايتها - [00:14:32](#)

لانا لان المعتبر في الحكايات مثل ما قال النبي عليه الصلاة حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج بمعنى انكم حدثوا عن فانكم لا تتحدثون

عنهم بشيء الا وفيهم ما هو اعجب منه. فالذي نتحدث عنهم - [00:14:52](#)

حديثنا عنه اما ان يكون شيء وافق كتابنا هذا صحيح او خالف هذا يرد. والذي لا نعلمه موافقا ولا مخالفا مما ما يحتمل الصدق ويحتمل العدل لكننا لا يمنعنا المكتوب. هذا لا بأس بروايته. نعم. كذلك ايضا ما يكون في امة محمد عليه الصلاة والسلام - [00:15:10](#) من الوقائع والقصص والحكايات التي تقع للعلماء والعباد والخلفاء والملوك واهل الوسط الصلاح والجهاد في سبيل الله. وقصص ووقائع كثيرة. نعم. في امور كثيرة هذه التي لا بأس بحكايات ذكرها كما يذكر رحم الله - [00:15:30](#)

الذهبي راحوا نبلاء او ابن كثير او غيره ممن يصنفون في كتب لا بأس اذا لم نعلم انها لم اعلم انها مكذوبة. نعم. يجوز ان تقع. وتذكر يا شيخ من باب الاستثناس. نعم بس لما اما اذا علم انها مكذوبة. نعم. فهذه لا يجوز. ولهذا - [00:15:50](#) كما انه لا يجوز الحديث ان تحدث مثلا بقصة فيها شيء من الدعابة. نعم. وهي كذب. نعم. تعلم ذلك لا يجوز. نعم. ويل الذي يحدث في كذب ليضحك من قوم له ويل له. ما يجوز. كذلك ايضا الحكاية التي يكون فيها مثلا يرى ان فيها عظة وعبرة. هي وان كان -

[00:16:10](#)

هل فيها مصلحة لكن المصالح والمفاسد مسألتهما غالبية من جهة ان الناس ينصرفون عن حكايات نقول عن الصحابة عن الادلة والنصوص ولها تجد كثير ممن يقص ويتكلم يغرم بهذه الاشياء في ذكرها نعم بارك الله فيكم شيخ الحقيقة الباب واسع في هالمجال -

[00:16:30](#)

نريد يا شيخ بعد اذنكم ان نطلع على سؤاله الحلقة الماضية. نعم. لدينا اجابات كثيرة اجابة السؤال الاول للاخت التوجيه من المدينة. الدليل لقاعدة لا ضرر ولا ضرر. يقول الله تعالى - [00:16:50](#)

الا واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف او سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا. الاية. نعم. اما اجابة السؤال والثاني يا شيخ وهو مثال على قاعدة الضرورة تقدر بقدرها فتقول الاخت التوجيهية شرب شرب الخمر للمضطر اليه ان خشي الهلاك فيجب عليه ان - [00:17:00](#)

المحظور للضرورة. نعم هذا نعم يا شيخ. صحيح لكن طبعا هي مثل ما ذكرت الاخت بارك الله فيها. والمراد الشرب يعني لاجل دفع مفسدة دفع مثلا غسل او غص بها يعني يشرب بقدر ذلك لدفعها نعم بارك الله فيك ايضا الشيخ آالاخت آآ - [00:17:20](#) بديرية من الامارات الاجابة بالنسبة للاجابة عن السؤال الاول تقول الدليل قوله تعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد. نعم صحيح. وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار. صحيح. وايضا - [00:17:40](#)

اجابة عن السؤال الثاني وهو المثال تقول اه اكل الميتة لمن احتاج اليها. نعم بارك الله صحيح. كذلك وردتني اجابة شيخ من الاخت اسماء اخت سلفية من الامارات وكذلك الاخت لولو من السعودية شكرهم على اجابتهم شكر الله لهم بارك الله فيهم على حرصهم ونبتدي درسنا ان اذنتم يا شيخ لا بأس تفضل - [00:17:50](#)

المؤلف رحمه الله تعالى في شرح القواعد الفقهية يختار اهون الشرين. وقوله اذا تعارضت مفسدتان روعي اعظمهما ضررا بارتكاب اخفهما. نعم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. هذه - [00:18:13](#)

قاعدة متفرعة عن القاعدة المتقدمة الكلية لا ضرر ولا ضرار. وفروعها كثيرة وتقدم معنا وان هذه القواعد تجتمع مع القاعدة الكلية وقد تلتقي مع قواعد اخرى توافقها. فهذه القاعدة المغلقة يختار اهون الشرين. بمعنى اذا - [00:18:33](#) وجد امران كلاهما فيه ضرر ولا مناص من ارتكاب احدهما. نعم. في هذه الحال نرتكب الضرر الاخف في سبيل دفع الضرر نعم. وهذا لا شك هو عين المصلحة. وعين الحكمة. وهذا - [00:18:53](#)

به الادلة وجاءت به وجاءت الشريعة في هذا وهذا امثله كثيرة لا تحصى. وذلك انه يتحمل او تتحمل الصغرى يفيد سبيل ارتكاب المفسدة الكبرى وهذا هو معنى القاعدة التي معنى التي بعدها اذا تعارضت مفسدتان نعم - [00:19:13](#)

هي اعظمهما ضررا بارتكاب خفية هو في معنى ما تقدم لكنه في الحقيقة من باب من باب يعني العبارة تغيير العبارة او تحسينها نعم وربما يكون احيانا يدخل في بعض القواعد او بعض العبارات امثلة اوضح لان لان مسألة المفسدة - [00:19:33](#)

والمصلحة اوسع. نعم. المفسد والمصالح اوسع في باب الشريعة. ولهذا بعض اهل العلم ارجع الشريعة الى هي قاعدة واحدة. والى جلب المصالح ودرب المفسد. هذه هي الشريعة. نعم. الشريعة تحصيل المصالح ودرب المفسد - [00:19:53](#)

وقال بعضهم الشريعة ترجع الى تحصيل المصالح. دون درء المفسد. لان نعم لانها تحصيل المصالح فيه درء المفسد ولا تكون مصلحة الا بدر المفسدة. وهذا يأتي في كلام اهل العلم آآ في كلام العز السلام وجماعة من اهل العلم - [00:20:13](#)

يقولون مثل هذا وهذا كله يعني من اذا فسر فسروا بي صحيح لان هذه القاعدة يدخل فيها جميع القواعد فالشريعة كل لم تأتي الا بالمصالح التي هي خالصة او مصالح راجحة في باب الوجود. والتحصيل وهو الامر - [00:20:33](#)

واتت بدفع المفسد الخالصة والراجحة في باب الازالة والدفع وهو النهي يعني انه منهي عنه لمفشلته. نعم. اما مفسدة خالصة. او مفسدة راجحة. معنى مفسدة خالصة. مسألة الشرك ومفسد راجحة مثل كثير من المحرمات التي حرمها الشارع. وان كان فيها مصالح مثل شرب الخمر وما اشبه ذلك. لكنها - [00:20:54](#)

اه لكن المفسدة اغلب. فهذه القاعدة يختار اهون الشرين. نعم. هذي كما تقدم او اذا وجد مفسدتان ولا مناص من احدهما وهذا يسميه بعض العلماء تلازم المفسد. وهذا في الحقيقة من ادق مسائل الشر - [00:21:25](#)

او من ادق احكام الشريعة هو تلازم المفسد. نعم. وذلك ان تلازم المفسد ينبغي العناية به. نعم لا ما ينبغي العناية به. وذلك ان تمييز الخير من الشر كل يعرفه. صحيح. لكن حينما تتلازم المفسد - [00:21:45](#)

او لا يحصل اجتماع المصالح. يعني يوجد عندنا امران فيه مفسدتان. نعم. لا نتخلص من احدهما الا لا نتخلص منهما الا بارتكاب احدهما. جميل. ومصلحتان لا يمكن تحصيلهما الا بتفويت احدهما - [00:22:05](#)

ولهذا يقال الفقيه ومن عنده نفس فقه هو الذي يعرف خير الخيرين وشر الشرين. لا من يميز الخير نفسه. يعني انت تعرف حتى البهائم البهائم تعرف ما يبغى يضرها فتجتنب. وما يصلحها فتعمل به. لكن من يميز الخير من الشر هذا هو الباب الدقيق. خاصة في مثل - [00:22:24](#)

حينما يكثر الخلاف وتكثر الشبه آآ تقع كثيرة يأتي الاضطراب المصالح والمفسد فلماذا في هذه المسألة وهي حينما يجتمع امران كلاهما فيه مفسدة فيسأل انسان انا ماذا اعمل هل ارتكب هذا او ارتكب هذا؟ نقول ترتكب اهون الشرين لانه لا مناص من احدهما نعم هذا هو واهون الشرين - [00:22:50](#)

وامثلة كثيرة ولهذا ذكر مثلا العلا من ذلك يعني انه يقولون يجوز اه شق بطن المرأة لاجل اخراج الحمل اذا كان لا يمكن اخراج الا بطريق الشق مثلا نعم وذكروا - [00:23:20](#)

هذا ايضا في الفرقة المتقدمون ذكروه ايضا اذا كانت ميتة ماتت وفي بطنها حمل. وقع خلاف في هذا لكن الان لا يكاد يعني من اطلع على الناس والتقدم في الطب وانه لا ضرر في ذلك وان هذا متعين وربما قيل قطعاً من جهة انه لا ضرر - [00:23:41](#)

فيه اه ولاجل اخراج اه هذا الحمل الذي قد تعلم حياته تعلم حياته نعم وهذا لا شك وان كان فيه مفسدة من لكنه في دفع مفسدة اكبر. وهو هلاك هذا الجنين. نعم يا شيخ. نعم. نعم يا شيخ الان يعني ارتكاب اهون الضررين. لا شك انه ضرر يبقى انه ضرر. وفي قد مثلا اذا - [00:24:01](#)

قد يكون علي يترتب عليه اثم يا شيخ. نعم. لكن اذا اجتمع مع ظميره اعظم منه. نعم. هل يبقى الائم موجود ام يزول الائم عن من يرتكبه؟ يعني ارتكاب اخف الضررين. نعم. هو في ذاته ضرر يا شيخ يبقى انه في ذاته ضرر. ضرر صحيح. مثل المرأة يعني اخراج الجنين. نعم. او - [00:24:26](#)

في انكار المنكر يعني قد يقول شخص انني انكار المنكر واجب علي. صحيح. وقد يترتب عليه كذلك هذا من نعم هذا ايضا من الامثلة ايضا. وقضية انكار المنكر ايضا وكذلك وهو آآ حينما يوجد المنكر قد يقول - [00:24:46](#)

انا ارى المنكر لكن اعلم انني لو انكرته هل هذا في الحقيقة لن يتقبل وقد يترتب عليه ان يؤذي ويزداد شر. صحيح هل انكر عليه كنا لا لا تنكر. قال طيب هل اقر على المنكر؟ هذا هذا ضرر. اقراره على المنكر - [00:25:06](#)

نعم. انكار المنكر يقول ضرر. صحيح. في هذه الحال نقول تأتي معنى القاعدة هذه ونقول ننظر الى اهونه من فاذا كان يقول يترتب على انكاره ضرر مثل انه لو انكر عليه انسان ربما - [00:25:24](#)

اه واقع مثلا في شرب الدخان فانت تعلم انه فيه شدة وفيه آآ عدم قبول للحق ايداهه وقدمه يؤذي وقد ربما من باب اعتزازه بالاثم يشرب مشروب اعظم من الدخان فلا يجوز تنكر ان تنكر عليه. بل ان بل ان الانكار هو عين المنكر. الواجب عليك ان تسكت. لان السكوت - [00:25:43](#)

في الحقيقة نوع انكار. لان لان العالم تارة يأمر بالمعروف وتارة ينهى عن المنكر. وعند المرتبة الثالثة هي من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي السكوت. السكوت من اعظم الدعوة الى الله - [00:26:11](#)

احيانا ربما تأتي مع انسان واقع في منكر مجرد سكوتك هو من اعظم الانكار وقد يكون من اعظم الدعوة له كثير من الناس ربما يريد منك ان لا تنكر عليه - [00:26:25](#)

وقد يريد ان يجرب فاذا انكرت عليه ربما يتمادى ويصر لكن حينما يراك يقع في زعمه انك قدرته وانك مثلا لم يزعمك ما اهنته في نظره وسكت عليه هو في الحقيقة يقع في نفسه شيء من التصاور وتذهب عزة - [00:26:38](#)

الكبرياء ويتهاون عند نفسه. ولهذا ربما يكون سببا في تركه لما هو عليه منكر. نعم. جميل تفضل. فضيلة الشيخ احسن الله اليكم هل يصح ان استدلل هذه القاعدة بقوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم - [00:26:58](#)

نعم هذه الآية يعني شاب من يدعو من دون الله ده ده شك انها انه قد يكون فيه مصلحة حينما يؤذي. واذا كان سبه اذا كان سبه لك سبك له مثلا - [00:27:15](#)

يترتب عليه ضرر. هذا هذا هو في الحقيقة يتعلق بالمصلحة والمفسدة. يعني هو في جانب تعارض المصالح ما فيهاش اذا قلنا ان انكارك عليه انكارك عليه فيه مصلحة ربما يكون سببا في دفع شره مثلا جميل ففي هذه الحالة هو مصلحة - [00:27:33](#)

لكن ربما يزداد ويتمادى في الشر فهذا مفسدة. مفسدة. فنقول في هذه الحالة وقد يدخل مثلا في باب المصالح في باب المفساد جهة ان ان ما هو عليه مفسدة. وانكارك عليه مفسدة. ولهذا نقول نعم. حتى هذه المسائل - [00:27:57](#)

مممكن ان نجعلها من باب تعارض المفساد او اجتماع المفساد. نعم. او من باب تعارض المفساد والمصالح. ولهذا كثير من المسائل التي يذكرها العلم جميل. يلحقونها احيانا بباب اجتماع المفساد التي لا يمكن التخلص منها او بباب تعارض المصلحة والمفسدة بحسب التفسير الذي انكار المنكر مصلحة. نعم. لكن حينما ننظر الى ما يؤول اليه - [00:28:17](#)

مفسدة. جميل. نعم. نستأذنكم صاحب الفضيلة في التوقف مع فاصل قصير. ثم نعود الى هذا الشرح ايها الاحبة الكرام فاصل قصير. ثم نعود الى مواصلة درس القواعد الفقهية فابقوا معنا - [00:28:40](#)

اهلا وسهلا بكم ايها الاحبة المشاهدون مرة اخرى في درس القواعد الفقهية. ونرحب بالشيخ عبد المحسن الزامل حفظه الله مرة اخرى. حياكم الله شيخنا حياكم الله بارك الله فيك توقف حديثكم يا شيخ آآ عند اختيار اهون المفسدين بارتكاب آآ اخفهما ضرورا. انا يا شيخ سألت آآ الحقيقة آآ عرض في ذهني سؤال. نعم - [00:28:52](#)

يعني المفسدة الصغرى في ذاتها اثمها اذا قرنت بالكبرى قد تكون اجر يا شيخ. نعم. هل من تعليق على هذه الصورة يا شيخ اولا؟ نعم هذه لا شك هو قوله هو قولهم قولهم ان المفسدة آآ اذا اختار اهون الشرين او المفسدة الصغرى عن المفسدة - [00:29:14](#)

الكبرى المراد عند المقارنة. جميل. حينما تقارن المفسدة الصغرى بالمفسدة الكبرى. ولا يمكن التخلي منهما. لا بد من الوقوع في احدهما. في هذه الحالة نختار مفسدة الصغرى. والمفسدة الصغرى في هذه ان يكون مأمورا بها. لا منهي عنها. يعني انها لو تجردت وحدها - [00:29:34](#)

هنا مفسدة محرمة لا تجوز. لكن هذا حينما تقتزن بالمفسدة الكبرى. ولهذا اشرت الى قضية تلازم مفساد تلازم المفساد. نعم. او تلازم الحسنات والسيئات. تلازم المفساد بمعنى انه لا يمكن - [00:29:54](#)

من المفسدة الصورة اه والكبرى جميعا ولا يمكن تحصيل الامر الا بارتكاب احدهما. مثل ما تقدم في المثال وكذلك في قضية اه الانكار

المنكر مثلا حينما ترى الانسان على منكر - 00:30:14

فانت في هذه الحالة لو انكرت علي ترتب عليه مفسدة والاصل وجوب انكار المنكر لكن نقول تسكت ولا تنكر المنكر وان كان هذا فيه اقرار للمنكر لاجل انه قد يحصل بانكارك منكر اكبر - 00:30:31

منكر اكبر. نعم. وانت في هذه مأمور. اما لو كان نهيك عن المنكر لا يترتب عليه مفسدة فيجب عليك الانكار ولا يجوز السكوت لانه مفسد جميل. ولا يجوز السكوت في هذه الحال. ولهذا اه ذكر ابن القيم رحمه الله وغيره من اهل العلم ان المنكر اما ان تنكره فيزول - 00:30:49

جميعا واما ان تنكره فيخف واما ان تنكره فيعود مثله واما ان تنكره ويعود ضده يعني اشد منه نعم يكون اشد منه. نعم. يكون اشد منه. الاولى والثانية واجبتان. ان يزول بالكلية - 00:31:09

وان يخف هذي واجبة لانها ممن يزول المنكر ويزول بعظه. الحالة الثالثة موضوع اجتهاد الحالة الرابع اذا كان يخلفه ما هو اشد منه هذا لا يجوز حرام ولهذا ادلة كثيرة انه حديث الاعرابي الصحيح في هذا الباب ورد في الصحيح حيث انس من حديث ابي هريرة في الصحيحين من حديث انس - 00:31:29

ابي هريرة رضي الله عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام اقره على البول في المسجد وتركه وهذا فيه كلام معروف لاهل العلم. جميل. مع انه اتى امرا منكرا. لكن لان الانكار عليه يترتب عليه ما هو؟ اشد. نعم. فسكت النبي عليه الصلاة والسلام - 00:31:49 هو من هذا الباب هذا الامر. جميل. نعم. بارك الله فيكم يا شيخ. يقول المؤلف رحمه الله تعالى يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام ويقول ايضا درء المفساد اولى من جلب المصالح. كذلك هذه القاعدة تتفرع على قاعدة الضرر - 00:32:04

يزال او لا ضرر ولا ضرار في القاعدة المتقدمة. وذلك انه اذا كان عندنا ضرر سوف يقع على شخص ويترتب على وقوعه دفع ضرر عام. فلا شك ان مراعاة الضرر العام اولى من مراعاة الضرر - 00:32:24

فاذا كان لا بد من وقوع واحد من الامرين واحد اما ضرر خاص او ضرر عام فاننا نحصل او ندفع الضرر العام في سبيلي ولو وقع ضرر خاص وهو في الحقيقة - 00:32:47

يدخل تحت القاعدة اهون الشرين آآ اختيارهم شيء لكنه الامثلة قد تختلف ولهذا يعني آآ هذا حتى يستعمله العقلاء حتى العقلاء يستخدمونه هو انهم يعني يعملون بهذا ويدركون هذا. فلو انه مثلا انسان اراد ان يخرج مثلا نجاسة او اراد ان - 00:33:06 مثلا ميزاب او شي يخرج منه اه بعض القذر والنجاسة من بيته الى طريق الناس. نعم. هو في الحقيقة يترتب عليه مصلحة له. نعم. وزوال ضرر الجوال ضرر وهو ما يحصل من وجود هذه اه الاذى والنجاسة. لكن هذا الضرر الذي يريد ان يدفعه عن نفسه يترتب عليه ضرر عام وهو - 00:33:28

الطرق. صحيح. واذا الناس في طرقاتهم. وعلى هذا يجب منعه ولا يجوز ان يشرعه في طريق عام. نعم وهكذا مثلا لو اراد مثلا ان يضع في طريق المسلمين مكانا يظل به لنفسه وامام بيته في - 00:33:51

طريق المسلمين ويترتب عليه مصلحة له مثلا فهذا فيه اذى للمسلمين في طرقاتهم. وهذه امور كثيرة ولها امثلة كثيرة. ولهذا نمنعه وان ترتب عليه ضرر لكنه ضرر لا يصل الى حد الشيء الذي يستجيز به الامر محرم لا هو في الحقيقة - 00:34:11 ضرر بالنسبة اليه ضرر محتمل. ضرر محتمل. جميل. لكنه لما كان هذا يترتب عليه ضرر عام فانه يدفع. وكذلك ايضا لو ان انسان اراد ان يتطبب يريد ان يكسب المال ويعلم من الطب شيء يسير ويعالج هذا وهذا او انسان يعمل مثلا في اي عمل من اعمال عامة للمسلمين - 00:34:31

في شؤونهم او في صناعاتهم في هندسة او في غيرها او في عمل اجهزة او في اصلاح شيء مثلا او في التطبب او في عمارة مثلا لكنه ليس متقنا لصنعتة. وهو يقول انا محتاج انا متضرر ليس لدي كسب الا من هذا - 00:34:56

فمنعناه ومنعنا له يترتب عليه ضرر لكن يجب ان نمنعه وان ترتب عليه ضرر لان هذا الضرر الواقع عليه اخف من الضرر الواقع على عموم المسلمين ثم هذا يجب منعه لان هذا فيه فساد في الحقيقة ولذا قالوا يجب منع - 00:35:16

الطبيب الذي يجهل صنعته او انسان مثلاً لا يحسن مثلاً الجراحة في العمليات او ما اشبه ذلك. وان كان هو ربما يكون في مصلحة له ولو منعناه ترتب عليه ضرر. فالشريعة بنيت على هذه الاصول وعلى هذه القواعد في مثل هذه المسائل. جميل يا شيخ. نعم -

00:35:36

يا شيخ الان بالنسبة للمفسدة هذي في مفسدة العامة. نعم. ماذا لو كانت المفسدة خاصة مثلاً اه رجل مثلاً يستفيد من ظل جاره لنفرض؟ ويقف امام يستفيد من الظل فتكون المفسدة للجار والضرر للجار الاخر ايضاً نعم والمفسدة المفسدة خاصة بجانب واحد

00:35:58 يعني ليست عامة -

ونقول ايضاً لا يدفع من قواعد المتفرعة هذه ايضاً. نعم. من قواعد لا يدفع الضرر عن النفس بتحميله على الغير هذا ايضاً لا يجوز

وهي قاعدة متفرعة ايضاً فرع من هذه فرع من وهو دفع الضرر عن النفس بتحمل الضرر غيره لو ان انسان - 00:36:18

قال له انسان ان لم تقتل فلان قتلناك. اجبر على قتل فلان. شرايك يقتلهم ولا وان لا يمتنع يقول لا يجوز لهذا امتي يمتنع ولده ولو

قتله فانه لو قتله فانه في الحقيقة عند اهل العلم يقتل به. لانه لا يجوز على ان يستبقي نفسه - 00:36:40

في سبيل وايقاع الضرر على غيره. هو لو وقع في هذا فهي مصيبة يتحملها مصيبة. نعم. وهذا في الحقيقة وهناك امثلة احياناً ربما

يحصل فيها اشكال. في بعض المسائل التي تقع وذكرها فيها مثلاً مسألة فيما لو - 00:37:04

كان الناس مثلاً في قارب او سفينة خشوا مثلاً من السقوط ولابد ان لو رمينا واحد او اثنين نجا مثلاً مئة. جميل. نجا مثلاً مئة. ولو

تركناها لك مئة شو رأيك يعني هل يرمي رجلان - 00:37:21

او او راكب راكب في سبيل ان ينجو مثلاً مئة او الف والا نقول لا يجوز هذا اذا كان برضاهم اذا كان اجباراً ايه اعتقد ان المسألة لا

تجوز يعني. اجر - 00:37:41

اضحي لعللي اكون خاصة في البحرين كاني شهيد نعم ايه يعني انه في هذه الحال مثلاً لان هذا لا شك انه ضرر على الجميع والمسألة

لا تحتل الانتظار. نعم. ولا تحتل الدراسة. يريد البث مباشرة الان. لان المسألة قربت من شدة الحال - 00:37:57

وربما تصفق الامواج او انه لا يتحمل هذا اشكل في الحقيقة على بعض اهل العلم وقالوا ان القاعدة انه اه في مثل هذا لا يمكن ان يقال

انه مثلاً ثم اذا قيل كيف من - 00:38:24

مختار ولو قلناها قلنا هذا ما هنا طريق الا القرعة ما هنا طريق الا القرعة لانه هذا هو الطريق في مثل لشخص على شخص فظل او او

يموت لكن مع ذلك حتى القرعة يظهر انه لا يجوز هذا - 00:38:38

واجاب القيم رحمه الله في بعض كلام في في بعض كتبه رحمه الله في مفتاح دار السعادة او في غيره. نعم. رحمه الله ذكر ما معناه

ان هذه المسألة لا تجري على هذا لان النفوس مستوية في العصمة. لا - 00:38:55

لا فضل لنفس على الموت. ومن احيائها فكأنما احياء الندم وكأنما احياء الناس جميعاً. اذا بذلك قطع الخلاف يعني قتل نفس كانه قتل

لنفوس كلها واحياؤها احياء كل النفوس كلها فهذا امر واضح من جهة استواء النفوس في العصمة. العصمة ولهذا قلنا قالوا انه لا يمكن

ان - 00:39:12

يجعل النفس تقدم في سبيل احياء النفوس الاخرى في مثل هذه الصورة. فالمقصود ان ان الضرر الخاص هذا في سبيل آآ وقائي على

شخص اخر هذا لا يجوز لان كل انسان مسلط على حقه مسلط على ماله ولهذا لو ان انسان - 00:39:37

لو كان عندي انسان مثلاً طعام نعم شديد وبه جوع شديد. وسوف لو لم يأكله لهلاك رجل. نعم. او هو بهدوء شديد ولو لم يأكلوا لهلك.

وبجواره شخص اخر ليس عنده طعام. ويحتاج الى طعام ولو لم - 00:39:57

هم هم مستوون في الضرورة. نعم من تقدم هل يقول هل نقول ادفع الضرر عن عن غيرك ولو ترتب على هلاك نفسك؟ او لا بأس ان

يستأجر به هذي من هذي ولهذا نقول هذي الصورة انه لا يجوز ان يجبره على دفع الضرر عن نفسه فيأخذ هذا الطعام - 00:40:16

بالقوة منه في سبيل ايقاع ضرره لكن لو اثره به هذا لا يكون من قتل النفس. هذا يكون من باب الايثار لا يكون قتل النفس هو الذي

يكون في مثلها اه ان يكون في فعل. لكن اذا - 00:40:41

كان في سبيل الايثار في مثل هذه وذكروا القصة معروفة في هذا الباب وقعت اظنها في القادسية وفي غيرها حينما اثر بعض كثير من الصحابة بعضهم على بعض في كيك اسيا - 00:40:55

حتى اثر الجميع فلما رجع الى اول وجده قد مات ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع. ثلاثة او اربعة. نعم. لكن في هذه الصورة كما تقدم لا يجوز الا اذا اثره او كان هذا الطعام ممكن يأكل هذا بقسط فيدفع ضرر وهذا يأكل بالقسط ويدفع الضرر - 00:41:05
جميل. نعم. يا شيخ هذه القاعدة لعلها تستند على احاديث كثيرة وايات تدل على تعظيم الحق العام للناس وجوب الحرص على مصالح المسلمين والاهتمام بها. نعم نعم. اقول لعلها مثل ما تقدم هي ادلة ادلة نفس القاعدة الاصلية. جميل. ادلتها هي الادلة لان هذه - 00:41:24

قاعدة من قواعد الفروع عن القاعدة الاصلية التي تقدمت وان كل دليل نستدل به. يعني كل دليل نستدل به مثلا في قاعدة اصلية نجعله دليلا لكل قاعدة متفرعة عنها لانها لا تخرج عنها ابدا. بل ربما بعض القواعد الفرعية هذي ربما - 00:41:44
احيانا اه يدخل فيها كثير او جميع فروع القاعدة الاصلية. انما تفنوا في العبارة احيانا. نعم. نعم. يا شيخ في بعض الضرر يكون اه ظررا على بعض الناس دون بعضهم. مثل قضية الشيخ اه يعني احتكار السلع مثلا. بعض التجار يعتمد الى رفع سعر بظاعته. نعم. فيقول انا ساستفيده - 00:42:04

هناك ناس يعني يتداولون السلعة. نعم. دون النظر الى ضرر الآخرين. هل لهذا وجه يا شيخ؟ نعم هذا ايضا يدخل في هذا. هذا يصح يدخل في هذا ويدخل ايضا في قاعدة - 00:42:24

المفاسد مقدم على جلب المصالح. ولهذا نقول ايضا لو ان الانسان اراد ان يحتكر او اراد ان يبيع مثلا بما شاء من سعر قل هذا مالي وانا اتصرف فيه. نعم. كما يقول وانا حر ابيع كما شئت. يقول اذا ترتب على هذه الامور مفاسد باحتكار السلع - 00:42:34
او ان يبيع كيفما شاء ويتضرر الناس فيها ويكون بيعه له بان منع السعر الذي تجري فيه اعادة تجري فيه عادة وتعتبر الناس فهذا مما يجب التشعير عليه. وهذا هو التسعير التشريعي التسعير - 00:42:54

منه ما هو مشروع ومنه ما هو ممنوع. تسعير المشروع هو ما يكون في دفع المفاسد عن الناس في شراء السلع والحاجيات ثم الصحيح ان هذا يشمل كل ما يحتاجه الناس حتى في الاحتكار لا ليس خاصا بالقوت. كل ما يكون موضع حاجة للناس عامة او ضرورة لخصوص - 00:43:14

ناس او عموم فانه يجب منو الاحتكار فيه وكذلك يلزم التسعير فيه بان يوضع له سعر محدد لا يتجاوزه اذا اراد ان يبيع كيفما شاء فيتضرر الناس. نعم ان شاء الله. اه حينما تكون السلع بايدي مثلا تجار او بايدي من اناس ممن يحتكرونها. فيبيعون كيفما شاؤوا - 00:43:37

ويتضرر الناس فهذا هو هو الشيء الواجب ولهذا ثبت في الحديث الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي لما ذكر عمر وحديث ابي هريرة اه في من اعتق له شخصا من عبد - 00:43:57

فيقوم عليه قيمة يقول اذا من اعتق له شخصا في عبد او مملوك فان كان عنده ما يكفي في يعني مال اه تخلصه من الرق فقد عتق عليه والا استشعي العبد وفي لفظ قوم عليه قيمة عدل لا وكس ولا شطط. واعطي شركاء حصصهم. ولهذا - 00:44:12
امر بتقويم آآ الشخص في المملوك عليه ولم يجعله يبيعه كيف مشهور الانسان كان شريك لانسان كان شريك لانسان مثلا آآ في مملوك او في او مثلا يشاركني في سيارة شريك له مثلا في سيارة فانه لا تظنر عليه - 00:44:39

يبيع بغير السعر المعتاد. بل يبيعه بالسعر المعتاد. وهذا هو عين التسعير. اما اذا ارتفعت السلع بحسب كثرة الرغبة فيها او ارتفعت لقلتها يعني بامر سماوي ليس ليس من عمل العباد وليس من ذنوب العباد بامر سماوي فهذا لا تسعير فيه ولا - 00:44:59
يجوز التسعير حينما يكون بامر ليس من فعل الناس وليس من تصرفهم. ولهذا هو الذي جاء في الحديث حديث انس في حديث ابي هريرة رضي الله عنهم لما قالوا سعر لنا قال ان الله هو المسعر القابض الباسط. واني لارجو ان القى الله ولا يطلبني احد بمظلمة -

00:45:22

وذلك وجاء الحديث بنحو من هذا بلفظ آخر. فمنعهم فلم يجبههم من التسعير من جهة انه حينما ترتفع السلع لكثرة الحاجة لكثرة طلب الناس لها والمنافسة فيها. او لقلتها. اما حينما يكون اصحاب السلع هم الذين يرفعونها - [00:45:42](#) ويحتكرونها ويمنعون الناس منها وهم السبب في ذلك هذا يجب منعهم ولا يجوز تركهم يتلاعبون في البيع والشراء للضرر نعم ولو كان فيه مصلحة لهم. نعم. فقالوا لا درء المفسد مقدم على جلب المصالح. مهم. ولهذا جاء في الحديث النهي عن - [00:46:02](#) الركبان وبيع الحاضر للبائى هو من هذا الباب. هذا يا شيخ يعني احد الاخوة يسأل ايضا يقول في المواسم السياحية يحدث كثيرا يا شيخ. او في المواسم بشكل عام الدينية - [00:46:22](#) والسياحية او غيرها تجد بعض السلع في بعض في طول العام يكون سعرها ثابت. اما اذا اتى موسم معين يرتفع السلع بشكل لافت. وقد يكون سهلا على بعض الناس دون - [00:46:32](#) الاخرين. يعني عامة الناس يتضررون بارتفاع السعر. فهل نقول ان هذه المسألة بالتحديد يدخل فيها التسعير يا شيخ؟ لا ما يدخل فيها التسعيرة. كل السلع التي وارتفاعها مثلا بسبب مواسم. نعم. ولان الرغبات هذه من الله عز وجل ما احد يصنع الرغبات. ولا احد يوجه نفوس الناس - [00:46:42](#) نعلم الرغبات التي لا تكون مفتعلة ولا مصنوعة. لكن حينما تكون مفتعلة ومصنوعة مثل تكون دعايات كاذبة. نعم. مثل بعض الدعايات الكاذبة وبعض الدعايات التي لا تمس حقيقة السلعة. وتظهرها على غير صورتها الحقيقية. من المبالغة في الوصف. ومن العبارات التي - [00:47:02](#) الحقيقة ليست صحيحة وليست واضحة والناس يسمعونها ثم ينافسون فيها بناء على ما سمعوا او وبناء على الدعايات هذه فهذا لا يجوز وهذا كذب واكل لاموال الناس بالباطل ومن لا يجوز تمكينهم لكن لا بأس من الانسان ان يظهر - [00:47:26](#) مثلا الدعاية الواضحة مثل ما تعرض سيارتك مثلا تعرض بيتك تعرض اي شي تبيعه وتبين تقول مواصفاتك كذا المواصفات الجيدة المواصفات مثلا خاصة التي يعرفها اهل الصنف. نعم. في شركات خاصة في صناعات خاصة وما اشبه ذلك. يبينها - [00:47:46](#) يذكرها ويمدحها المدح الواضح البين فينافس فيها الناس بناء على هذه المواصفات الصحيحة لا بأس ولو اجتمعت الرغبات ومالت النفوس فهذا امر الى الله عز وجل. لكن ان يكون اه الرغبة واجتماع النفوس بسبب مثلا دعاية ليست بصحيحة مثلا. نعم - [00:48:06](#) حينما يقال خذ هذا واحصل على كذا وما اسوى كذا ويكون الامر مجرد دعاية ليست صحيحة وليست واقعة او حينما قصف السلعة بوصف غير صحيح. نعم. او يبالغ فيها. وهذا كله. وقد يحصل فيها مثلا منافسة. وتقدم انه سترغب - [00:48:26](#) هذا وهذه الرغبة بناء على هذا الكذب يكون داخل في قوله عليه ومن غش فليس منا نعم كذلك من الغرر من جهة انه غرر به. نعم. وكذلك ايضا يدخل في في النجف. هذا من اعظم النجش - [00:48:46](#) والنج يعني له صفات يعني حينما مثلا يأتي الى سلعة ارفع السعر فيها وهو لا يريد هذا هذا نجش لانك تخدع مثلا من يسمع ويظن انها سلعة لها مواصفات جيدة خاصة ان كنت انت - [00:49:04](#) ممن يعتمد عليه في هذا الباب فخدعت. فاذا جاءنا انسان وهو مثلا جهة عرفت مثلا بالدعاية فبالغ مثلا بالوصف من طريق الصورة بالغ في الوصف من طريق القول ومن طريق انتقاء العبارات هذا في الحق من اعظم النجم - [00:49:24](#) والنبى نهى عن نجش والناجس ات يقول عبدالله بن اوفر الناجس اكل ربا خائن. يعني اكل ربا لانه اخذ زيادة لا والربا ليس خاصا في الحقيقة بالربا هذا. كل مال يؤخذ على غير سبيل الحق فهو ربا. كل زيادة باطلة - [00:49:44](#) خائن لانه وصف السمعة بوصف غير صحيح. نعم. فجمع الخيانة والربا وهاتان كبيرتان. هذا حرام بالاتفاق مثل هذا اذا كان على هذا الوصف. وللاسف يا شيخ ان ابرز الاعلانات التجارية وغيرها تخالف الواقع يا شيخ اذا اتيت السلعة وتنظر اليها او العروظ مثلا آآ - [00:50:05](#) اشتري كذا واحصل على اثنين مجانا اتيت تنظر للواقع تجد ان السعر الاسو اصلي قد رفع من قيمته مثلا رفع صحيح كثيرا نعم حتى يعوض في ما هذي كلها يا شيخ - [00:50:25](#)

يدخل فيها. نعم. يدخل فيها اذا كان لها شعر مثلا معروف. جميل. سعر معتاد. ومعروف. وقيل هذا مثلا اشتر هذا واحصل على هذا مجانا مثلا ثم يتبين في الحقيقة انه رفع فيها. نعم - [00:50:35](#)

ربما ان يكون هذا المشتري لا يعلم ان هذا السعر قد رفع. لكونه لم يعتد شراء هذه السلعة. جميل. او لكونه يشتريها مع غيره فلا يعلمها. او لكونه مثلا نسي سعرها. مثلا او لاسباب اخرى مثلا. ثم يشتري هذه السلعة بناء على - [00:50:48](#)

ان ان هذا السعر هو السعر المعتاد. وجاء هذا الشيء بمثابة الهدية. هذا من اعظم الكذب والغش الذي لا يجوز لا شك. جميل يا شيخ. بارك الله فيكم. نستضيفكم شيخنا - [00:51:08](#)

الاخوة يريد ان يشارك هنا؟ نعم يا شيخ اه تحت اي قاعدة ندرج ما حدث في قصة يونس عليه السلام من اختراع هذا امر خاص لنبي عليه الصلاة والسلام وهو في شرع من قبلنا في شرع من قبلنا ولهذا التقمه الحوت - [00:51:18](#)

عليه الصلاة والسلام هو لا شك هو من حيث من حيث الجملة من حيث الجملة داخل في هذا الباب على الخلاف يعني في هل هو مثلا قبل نبوته او بعد نبوته مثلا حينما آآ غاضب قومه هل هو قبل - [00:51:41](#)

قبل ذلك او بعد ذلك او بعد النبوة اه هو يدخل في هذه القاعدة من جهة اه انه من باب آآ تعارض او تزامم آآ المفاسد تزامم المفاسد من هذا الباب. اما اذا كان لي نبي فلا شك - [00:52:01](#)

كأن ان النبي كما قال بعض العلماء اللي ذكروا آآ انه يرجح في هذا الجانب لكن هي من جهة من هذه تدخل في هذه القاعدة وقد تدخل في قضية تعارض المصالح - [00:52:21](#)

والمفاسد تعارض المصالح والمفاسد وهي في شرع من قبلنا شرع من قبلنا وجاء شرعنا ان النفوس في مثل هذه واحدة وشرع وهذا ايضا ليس شريعة في الحقيقة يعني ليس امرا انما هو امر لنبي عليه الصلاة والسلام. ثم التقمه الحوت عليه الصلاة والسلام -

[00:52:35](#)

وقع له ما وقع. نعم. جميل يا شيخ. اه قال المؤلف رحمه الله تعالى القاعدة الرابعة المشقة تجلب التيسير قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. وقال وما جعل عليكم في الدين من حرج. نعم. هذه القاعدة المشقة - [00:52:55](#)

تجذب التيسير قاعدة عظيمة. اجمع العلماء عليها وادلتها كثيرة من الكتاب والسنة كما في هذا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. كذلك وما جعل عليكم في الدين من حرج - [00:53:15](#)

وجاءت الدالة كثيرة في هذا المعنى في السنة عنه عليه الصلاة والسلام. وان المشقة تجلب التيسير. وجاء هذا المعنى في كثير اه من فروع الشريعة وادلتها في كثير من فروع الشريعة المبنية على الدالة الصحيحة عنه عليه الصلاة والسلام - [00:53:31](#)

وانه دفع كثير من المشاق لان فيها آآ مشقة على النفوس. وهذه المشقة غير مسألة التكليف. نعلم ان الشريعة التكليف. نعم. يعني التكليف الشرعية غير المشاق. المشاق اذا قلنا مشقة فنريد المشقة التي لا تحتملها النفس - [00:53:55](#)

على سبيل الدوام. فهذه المشاق لم تأتي في الشريعة. انما جاءت الشريعة بالتكليف التي تحتملها النفوس ولو على سبيل الدوام. مع ان التكليف هي فيها مشقة لكنها مشقة يسيرة. لا تضعف النفوس عنها. ولهذا الوضوء - [00:54:15](#)

في الشتاء في الماء البارد وكذلك الصلاة والخروج للصلاة في الصيف مثلا مع حرارة الشمس وكذلك الصوم وكذلك مشاق. صحيح. هذه مشاق. والشريعة كما قال كما يقول الشاطبي رحمه جاءت على خلاف الهوى - [00:54:35](#)

وعلى خلاف ما تهوى النفوس هذا هو الاصل في الشريعة. لان الشريعة مبنية على خمسة اصول اوامر ونواهي ومباحات والالاوامر نوعان والنواهي نوعان الأمورين معنا سبيل الايجاب او على سبيل الاستحباب - [00:54:53](#)

والنواهي اما على سبيل التحريم واما على سبيل الكراهة. والمباحات. فالالاوامر حينما يؤمر الانسان بشيء على سبيل الوجوب وعلى سبيل الاستحباب لا شك تكليف للناس والنفس ربما قد لا قد تألف حينما تؤمر - [00:55:12](#)

لكن في اوامر الشريعة يجب العمل يجب العمل بها وان خالفت هواها. فهي بنيت على خلاف الهوى. والطبع الذي يريد الا يتقيد باوامر الشريعة. النواهي كذلك ينهى عن امور على سبيل التحريم وعلى سبيل الكراهة. فلماذا يجتنبها. المباحات هي في الحقيقة على خلاف

يكون هذا المباح الذي وقع قد يكون الانسان ليت هذا المباح محرم. مثلا لو انه حرم مثلا نعم وقد مثلا يقول انسان اخا لا يخالف فالمباحات لا تأتي احيانا على لكن الشريعة جاءت بالمباحات التي تكون لعموم الناس اه فلها - 00:55:51

هي في الاصل جاءت على خلاف آ الهوى لكنها تكاليف آ على طاقة النفس وقدرتها وتحمله هذا اذا كانت هذه المشاق فوق قدرة الناس فانه كما سيأتينا في القاعدة اذا طاق الامر اتسع جميل يا شيخ في قواعد - 00:56:10

كثيرة استأذنكم صاحب الفضيلة في تلقي اتصال هاتفي معنا الاخ ابو وفاء من الرياض الاخ ابو وفاء تفضل. السلام عليكم. ممكن نسأل الشيخ؟ تفضل يا اخ. شيخ احسن الله اليك من المعلوم ان الشريعة الاسلامية - 00:56:30

جاءت على اساس رفع الحرج قال الله قال الله سبحانه وتعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج نعم جاءت برفع المشقة عن المضطر. نعم. ولكن في هذه الفترة يا فضيلة الشيخ اه يعني يأتينا من اه كثير من الافكار المعاصرة - 00:56:55

التي ترد كثيرا من النصوص الجزئية بدعوى الضرر ورفع المشقة وخشية المفسدة. في في في الزمن. فما موقف الشريعة الاسلامية من هذا؟ وما الفرق بين الضرورة الشرعية؟ والضرورات التي آ ينادى بانها ضرورات في هذا - 00:57:13

زمن دافعة لبعض النصوص الجزئية. نعم احسنت. جميل شكرا لك يا اخي. نعم شيخ. نعم. تريد ان تجيب الشيخ او نكمل الدرس نعم اه نكمل هذا وبعدين نتحدثون يا شيخ عن اه التكليف - 00:57:33

ان التكاليف مبنية على المشقة يعني اصل التكاليف تخالف الهوى وان قد يكون فيها مشقة لكنها مشاق تتحملها النفوس ولو على سبيل ولو على سبيل الدوام. طيب شيخ اليس بعض التكاليف - 00:57:50

وقد تسقط عن الانسان مثل الصلاة للمسافر او غيرها. فانا قلت تخف تخف المشاكل نعم ولهذا قلنا ان الاصل هو وجوب الصلاة. جميل. وانها الاربعة اربع هنوا الاصل لكن في السفر تأتي معنى القاعدة المشقة تجلي بالتييسير مثل الصوم للمسافر - 00:58:03

وقصر الصلاة وكذلك ايضا مثلا الصوم للحامل والمرضع كذلك الصلاة صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. كذلك التيمم اذا كان به جروح وقروح ولا يستطيع الوضوء فانه يتيمم - 00:58:23

كذلك في مسائل كثيرة جاءت فيها الشريعة خفت فيها امور لان فيها اه مشقة فهذه المسائل التي تذكرها انت نعم لما انها كان الاخذ بها فيه مشقة جاء التخفيف جاء التنفيذ فجاء التخفيف مثلا في قصر الصلاة - 00:58:39

لكن التخفيف في قصر الصلاة المشقة هذه هي الحكمة. الحكمة. نعم. يعني الحكمة من قصر الصلاة هو المشقة. يا سلام لكن علة القصر ما هو السفر نعم جميل ولهذا ما نقول اننا اننا نقصر الصلاة عند وجود المشقة - 00:58:59

لان احيانا تأتي معلقة بوجود مشقة. وحيانا تأتي معلقة بوجود العلة الشريعة فرقت. جميل. وفرق بين العلة والحكمة. نعم نعم فرق بين العلة والحكمة. العلة امر منضبط. جميل. لا يظطرب. الحكمة لا. امر منتشر لا يظلمه - 00:59:19

ولهذا اختلف العلماء علماء الاصول هل يعلل بالحكمة او لا يعلل بالحكمة على ثلاثة اقوال؟ قيل يعلل بها وقيل يعلل وقيل ان انضبطت الحكمة علل بها وهذا هو الصواب ان كانت الحكمة منضبطة عللنا بها وقلنا انه اذا وجدت الحكمة على هذا - 00:59:38

المنضبط فاننا نعلل بها. نعلل بها. ولهذا مثلا قصر المسافر بعض الناس يقول انا ما اجد مشقة في السفر بصلي اربع لان الحكمة المشقة نقول لا تصلي رباعي ركعتين ولو لم تجد المشقة. لان الشارع ما علق قصر الصلاة بالمشقة علله - 00:59:58

بعلة وهو السفر واذا ضربتم فليس عليهم جناح تقصروا من الصلاة. وكان النبي عليه الصلاة والسلام يسافر يقصر اذا سافر وخرج عليه الصلاة والسلام قصر الصلاة لماذا لم نعلل بالمشقة؟ لان المشقة في السفر في سفره غاية امر غير منضبط - 01:00:18

واذا كان غير منضبط فان الشرع لا يعلق به آ الحكمة لا يعلق به الحكمة. جميل. وهذا ولهذا بعض قد تنضبط فيها الحكمة. مثل مسألة عقود البيوع مثلا. مثلا عقد البيع - 01:00:39

هل نوهوا صيغة خاصة او ما دل على الرضا الحكمة من البيع هو التراضي تمام. الحكمة من البيع يعني كوني ابيعك شيء وينتقل من ملكي اليك لا ينتقل من ملكي اليك من شرطه التراضي - 01:00:55

طيب هل هذا التراضي؟ نحن نقول هذه الحكمة. انما البيع انت راض. هذه هي الحكمة. لكن هل نجعل صيغة خاصة للبيع بمعنى انها اذا وجدت علمنا وجود التراضي. ودلنا على حكمة البيع والتراضي. هل له صيغة خاصة؟ وهو الايجاب والقبول - [01:01:14](#)
او نقول كل ما دل على العقد فانه عقد بيع ولو لم يكن لو قلت جئت لانسان مثلا واشتريت منه سلعة واعطيته الدراهم بدون من يقول نصيبه اعطيته الدراهم. قلت انا بشتري سياب اه انا اريد اشترى منك سيارة. قلت اريد ما ما قلت شريت. قال خذ - [01:01:32](#)
الدراهم بدون ما وصيغ كثيرة. هم. دل على التراضي نقول زياد عنا بأس ان نقول كل ما دل على التراضي فانه يصح عقدا للبيع ولو باي صيغة ولا يشترط الصيغ - [01:01:57](#)

خاصة التي ذكرها بعض الفقهاء لان الحكمة منضبطة هو التراضي والتراضي قد يظهر بالتراوط ان تخاطبه وتكلمه وفي السلعة وهذا لا شك يحصل به تراض اه فلماذا علقت به الحكمة علق وعلل بالحكمة في مثل هذه المسألة. جميل. نعود الى مسألتنا. ايه نعم -

[01:02:13](#)

اتفضل. وبالنسبة للمشقة عندي استفسار بسيط يا شيخ نعم. بالنسبة للمستحبات الان الحديث عن الواجبات تجري بالتيسير في الواجبات وغيرها. نعم. لكن بالنسبة للمستحبات الاشياء مثل وما يفعل مثلا في شهر رمضان من باب الاعتكاف وغيره. نعم. المعتكف

اذا - [01:02:33](#)

حصل له ضرر في اعتكافه اراد الخروج او استوجب خروجه كمن يخرج لوظيفة مثلا هل نقول ان هذا يدخل تحت هذه القاعدة يا شيخ هذا مسألة مسألة الضرر لا شك المشقة بابها بابها واسع. نعم. وان تستطيع ان تدخل المسألة من من جهة مثلا - [01:02:53](#)
مثلا مثلا هذه المسألة حينما يقول الانسان انا مثلا يعني قد اتضرر اريد الاعتكاف نعم لكن قد لا يأتي الاعتكاف الا مثلا بخروجي.

بخروجي مثلا او انسان يقول انا اريد الاعتكاف لكن اريد ان اخرج مثلا لاكل الطعام - [01:03:13](#)

في بيتي ولو لم اه اكل طعام اجد مشقة انا اجد مشقة وخرج ان اكل في المسجد مثلا. نقول لا بأس هذي ممكن من هذا الباب تدخل ونقول على الصح يجوز - [01:03:33](#)

المعتكف ان يخرج. يجوز للمعتكف ان يخرج من آآ من معتكفه لاجل مثل هذه الحاجات. مثلا كما انه اجري لحاجات بالاجماع وهي حاجة مثلا للخلاء كما في حديث عائشة في الصحيحين كان لا يخرج الا لحاجة عند مسلم لحاجة الانسان اجمع العلماء على الخروج لهذه حاجة - [01:03:43](#)

واختلفوا ما سوى ذلك مثل خروجه مثل الاكل والشرب والصحيح انه لا بأس. ومن ذلك على الصحيح انه يجوز للمعتكف ان يشترط يجوز للمعتكف ايضا ان يخرج مثلا لو كان موظف او مدرس مثلا طالب طالب او مدرس او موظف يقول انا سوف اعتكف لكن اريد

ان اخرج للعمل - [01:04:03](#)

مثلا اول النهار وارجع مثلا من اخر النهار قبل المغرب او مع العصر نقول لا بأس على الصحيح لا بأس اسأل الصحيح ان يخرج ونقول ايضا انه يجوز على الصحيح ان تخرج المعتكف لبعض القربات حتى مثلا الانسان اعتاد انه يتبع الجنازة مثلا يعتاد مثلا - [01:04:22](#)

يزور قراباته واثاء اعتكافه مرض قريب. فنقول لا بأس على الصحيح ان يخرج. ولا حاجة للاشتراط لان الاشتراط وان كان قال

بجنب من العلم فيحتاج الى دليل وليس في هناك دليل واضح على مسألة الاشتراك ان اشترط على قول الجمهور لا لا - [01:04:42](#)

ننكر عليه. لكن كما قال بعض العلماء من اهل العلم قالوا لا شرط في الاعتكاف ولان المعتكف حينما يخرج مثلا من عبادة الى عبادة فهي عبادة عظيمة خاصة اذا كانت نفعا متعديا في اتباع جنازة وهذه مصلحة عظيمة ففي هذه الحالة يخرج ويعود اليها ولا بأس بها -

[01:05:02](#)

جميل يا شيخ بارك الله فيكم. يقول المؤلف رحمه الله تعالى الامر اذا ضاق اتسع ويقول الضرورات تبيح كذلك ايضا من فروع هذه

القاعدة وهي ان الامر اذا طاق تسع - [01:05:21](#)

وهي تدخل تحت القاعدة في قولها المشقة تجلب التيسير. والله عز وجل كما كما في وما جاء وما جعل عليكم في الدين من حرج.

يريد الله بكم اليسر ولا يريد - [01:05:39](#)

بكم العسر. هذه القاعدة وهي انه كلما ضاق الامر اتسع اي امر يكون فيه حرج وشدة فتم السعة ورفع الحرج ولله الحمد. هم. ويقولون اذا اتسع ضاق اذا اتسع الامر ضاق ايضا اش معنى اذا ضاق واتسع؟ لان قولنا اه اذا امروا ضاق التاسع هذي في الحقيقة اه يعني -

01:05:49

قاعدة تحت المشقة لوجود الضرر لان قاعدة لا ضرر ولا ضرر منشقة تجب التيسير قاعدة متقاربة قاعدتان متقاربتان متداخلتان فهنا ضرر واحتجنا الى ازالة الضرر. لكن اذا زال الضرر نقول ضاق الامر - 01:06:22

مثل ما تقدم مثلا اكل الميتة جائز بقدر الضرورة فاذا اكل الميتة ودفع ضرورته وقال اريد ان اخذ حتى اشبع نقول لا الان اتسع الامر في حرك واندفعت الضرورة وش يكون حكم؟ ضاق الامر. ايش معنى ضاق؟ حرمت - 01:06:44

الميتة. الميتة. حرمت الميتة. وهكذا في مسائل كثيرة. في مسائل كثيرة. حينما اه تاج مثلا امرأة تحتاج امرأة الى الكشف والعلاج كذلك ايضا يكون بقدر الضرورة فاذا زالت الضرورة حصل الضيق من هذا الجهل - 01:07:04

تعود الى اصل التحريم. وهذا يجري في مسائل كثيرة. وهي انه يراعى المصالح والمفاسد وهي داخله تحت تلك القاعدة. ولهذا في ابواب العبادات مثل ما تقدم معنا لو ان انسان - 01:07:24

لا يشق عليه ان يصلي قائما انا اصلي جالسا صلى جالس وقرأ الفاتحة. لما قرأ الفاتحة وجد نشاط وقوة. ايش نقول؟ يجب عليك القيام القيام في صلاة الفرض مع انه - 01:07:44

ابتدأ صلاته جالس وامرناه بذلك لانه يشق عليه فوسع له ورفع الحرج عنه. اذا زال الضرر في هذه الحالة يجب عليه ان يقوم لانه لما اتسع الامر ضاق. وهكذا مثلا - 01:08:03

مسألة مسح الخف المسافر يمسح ثلاثة ايام لباليها. فلو ان مسافر مثلا مسح يومين وهو مسافر ثم دخل البلد قال اريد ان اكمل نقول لا اخلع جور ما عاد تمسح الان - 01:08:21

لأنك الان انتهت مدة السفر ولست مسافر وكانت السعة لما كنت مسافرا ولما آآ انقطع السفر في هذه الحالة ذهبت الرخصة بزوال مسببها نعم. بارك الله فيك. نعم كذلك ايضا منها كما تقدم الظروف تبيح المحظورات ايضا من - 01:08:37

هذه القاعدة وهذه القاعدة داخله تحت القاعدة السابقة ما تقدم معنا وهي ان الظروف تبيح المتبرعة تحت قاعدة لا ضرر ولا ضرار وذلك ان الضرورات الاصل فيها المحظورات الاصل فيها التحريم - 01:09:04

والظروف انما توجد عند وجود سببها. عند وجود سببها. فاذا زالت الضرورة فانه يزول آآ يوجد التحريم بزوال الضرورة. فهاتان القاعدتان وقولنا الامر اذا زال اذا اذا ضاق اتسع واذا اتسع ضاق مع هذه القاعدة هو هما قاعدتان متفقتان. من ذلك ايضا مثل ما تقدم معنا ايضا - 01:09:19

لو ان انسان لو ان انسان احتاج الى او صال عليه حيوان حيوان لانسان نعم وهو مملوك من غيره. ملوك الغير ونقول لا بأس ان يدفع الضرر عن نفسه لا بأس ان يدفع الضرر عن نفسه ويتسع له ذلك ولو كان فيه اتلاء ولو كان فيه اتلاف - 01:09:47

الغيره ويسعه ذلك ولا حرج عليه. ولا حرج عليه. لكن هل عليه الضمان؟ او ليس عليه الضمان ما دام دفع الضرر عن نفسه لاذاه له الصحيح انه لا ضمان عليه. ولهذا نفرق نفرق بين - 01:10:15

دفع الضرر عن النفس ان تدفع ضرر ضرره عنك تدفع ضرر الحيوان عنك. وان تدفع الضرر عنك به مثل مثلا انسان اظطر الى اظطر مثلا الى طعام الغير او الى حيوان غيره وهو في حال مسغبة وجوع - 01:10:34

في هذه الحالة اكل حيوان الغير طبخه اكله هو في الان هل يدفع الضرر آآ يدفع ضرر هذا الحيوان او يدفع الضرر بهذا الحيوان هو يدفع الضرر عن نفسه الحيوان. نعم. جعل الحيوان وسيلة لدفع الضرر لانه اكله فدفع الضرر عن نفسه. في هذه الحالة - 01:10:56

الجمهور يقولون ثمنه. نعم. مثل ما لو اكل طعام الغير اذا اضطر اليه حينما يكون محتاج ضرورة يجي اكل الطعام انك دفعت عنك الضرورة به. فمن دفع اذاه آآ الغير عنه اذى حيوان فانه لا يضمنه. ومن دفع اذاه به ضمنه - 01:11:22

دفع اذاه به ضمنه بمعنى انه يضمن الغير. مع ان الصحيح انه كما هو قول المالك رحمه الله ان من اظطر الى مال الغير لمسغبة او

جوع فالصحيح انه لا ضمان عليه. جميل. لانه - [01:11:47](#)

ان اطعامه متعين وواجب ومن قواعد الشريعة عندنا ان الواجب لا يؤخذ له ثمن ان الواجب لا يؤخذ له ومن هذه المسألة كما تقدمت جميل هل يدخل في ذلك الشيخ مسألة الكذب يا شيخ للمصلحة مثلاً؟ اذا خشي ان قال الحقيقة - [01:12:04](#)

يحصل له ضرر عظيم مثلاً في كذب تفادياً للضرر الذي يقع عليه يعني هل نقول انه الضرورة هنا تبيح المحظور وهو الكذب الله اعلم الله اعلم هذه المسألة اقول فيها نظر لكن نقول - [01:12:24](#)

ان الاصل ان الكذب لا يجوز الا في امور ثلاثة كما في حديث اسماء رضي الله اه اسماء رضي الله عنها وانه لما رأى يرخص في شيء الا في ثلاثة - [01:12:39](#)

وعنده مسلم وبعضهم قال انه مدرج لكن مثل ما في الصحيحين ليس الكذاب الذي يقول خيراً او ينوي خيراً او ينمي خيراً. واجمع وحكى غير واحد من اهل العلم الاجماع على انه لا يجوز الكذب في غير هذه الامور الثلاثة - [01:12:51](#)

وهو الكذب في الحرب والحرب خدعة. نعم. كما في الصحيح من حديث جابر وكذلك حديث الرجل امرأته زوجته حديث المرأة زوجها والكذب للاصلاح بين الناس. قالوا في هذه الامور الثلاثة. هم. والصحيح انه كذب صريح كما هو. يجوز الكذب الصريح خلافاً

لابن جرير الذي قال من باب التعريض. او التورية - [01:13:08](#)

او التورية. جميل. وقالوا ان في المعرض مندوحة عن الكذب وهذا يروى ولا يصح مرفوعاً للنبي عليه الصلاة والسلام الموقوف. ونقول ان هذه الامور الثلاثة لا اشكال الصحيح انه يجوز الكذب فيها. لكن غير - [01:13:29](#)

ها بعضهم حكى الاتفاق على انه لا يجوز. جميل لكن رد هذا بمفلق رحمه الله في كتابه في كتابه الاداب الشرعية قال انه ما معناه لا اجماع ولعله عن ابن القيم رحمه الله ابن القيم اشار الى هذه المسألة. وكأنه حكى الاتفاق ورد هذا. وأشار الى انه لا اتفاق - [01:13:44](#)

يعني ليس محل اجماع لكن ربما جاز الكذب ان تحققت الضرورة ان كان هنالك ضرورة. هم. ولو لم يكذب فانه يقع في ضرورة نقول غاية الامر ان يكون حراماً. ها؟ وثم الكذبة الواحدة اختلف العلماء فيها هل هي كبيرة؟ او ليست بكبيرة - [01:14:04](#)

ومنهم من قال ان الكذبة الواحدة كبيرة. للاحاديث الواردة في هذا ومنهم من قال ليست بكبيرة. نعم. وعلى هذا يقال انه يجوز ان تحقق ان فيها ضرر. واضح وذكرنا يعني جاءت في الحقيقة ادلة منها قصة الحجاج ابن علاط التي رواه احمد باسناد صحيح عند

المطولة وفيه ان - [01:14:23](#)

حجاج بن عياض آآ السلمي رضي الله عنه اسلم ولم يعلم كفار قريش اسلامه وكانوا يعلمون انه على دينهم نعم وجاء الى عليه الصلاة والسلام وكان هذا في في في وهو قد غزى خيبر عليه الصلاة والسلام غزاهم آآ قد آآ - [01:14:47](#)

آآ قد آآ اسر من اسر واصطفى صفية رضي الله عنها وصار في نصر عظيم. نعم. فجاء فاسلم يعلمون على دينهم. فقال النبي ائذن لي يا رسول الله فان لي مالا ائذن لي - [01:15:07](#)

فان له النبي عليه الصلاة والسلام يقول فجاء الحجاج بن علاط الى مكة وكانوا يقولون ما الخبر؟ استقبله كفار قريش قالوا ان النبي غزى خيبر. قال الامر على ما تحبون - [01:15:23](#)

فقد قتل محمد وقد اسر اصحابه واليوم يقتسمون الان محمد يعني يبي يقتسمون اصحابه وقد اسروا واسروا نساء نساءهم واسروا قالوا ماذا تقول قال دعوني اريد ان اجمع مالي اريد ان اشتري من من اصحاب محمد ابشتري اريد ان اجمع مالي جميل -

[01:15:36](#)

قال حتى يعينوه فاعانوه على جمع ماله وعلى وكان يطلب ناس من من بعض كفار قريش مال فكل عجل ماله واعطاه الديون التي له عليهم. ثم جاء الى الى زوجه فقال لها الامر عجلي لي وكذا واجمعي لي مالي. فاني اريد ان اشتري من اصحاب محمد حتى لا -

[01:15:59](#)

القسمة فسمع العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه وكان في مكة قبل ان يهاجد امر حتى سقط ولده لم يكذب يخرج رضي الله عنه عندنا مبلغ خبر قال ما الامر؟ ارسل اليه غلاماً قال ما وعد الله خير - [01:16:19](#)

ماذا تقول قال قل له يخلي لي منه مكانا فاتيه. فاتاه فقال واخبر غلامه قال الامر على ما يسره فجأة فلما جاءه بالخبر انتشى وفرح وقام رضي الله عنه وكان قد عقل من شدة ما هو المصيبة التي سمعها - [01:16:35](#)

ثم اخبره بالقضية بالامر ثم قال اكتم عني ثلاثا واخبر فعند ذلك على ان اي نعم وخرج رضي الله عنه الشاهد انه في القصة يعني انه اقرها النبي عليه السلام على الكذب في امر عظيم بجمع ماله. جميل. لان عليه ظررا في عدم اخذ ماله - [01:16:53](#) والنبي اقر عليه الصلاة والسلام هو يغلب على ظن ان فيه هنالك يعني لو تؤمن هناك ادلة اخرى لكن هذا من يظهر في هذه المسألة عند ورود الظرر وهو استدراك على من حكى الاجماع على بارك الله فيكم شيخ عبد المحسن نسأل الله ان يجزيكم عنا خير الجزاء ونشكركم على شرحكم ونسأل الله ان - [01:17:16](#)

عنا خير الجزاء ايها الاحبة الكرام كانت هذه حلقة القواعد الفقهية. شرح القواعد الفقهية وكان معنا صاحب الفضيلة الشيخ عبد المحسن بن عبد الله الزامل. بارك الله فيه على ما ذكر في هذه - [01:17:36](#)

نسأل الله لنا ولكم التوفيق والسداد نشكر الطلاب الذين حضروا معنا ونرجوا منكم يا شيخ في عجالة طرح السؤالين بشكل سريع بارك الله فيكم. نعم نقول اه نريد مثال على قاعدة يختار اهون الشرين - [01:17:46](#)

اهون الشرين وكذلك ايضا نريد دليل من او دليلا من الكتاب ودليل من السنة على قاعدة المشقة تجلب التيسير بارك الله فيكم شيخ عبد الله ابدأ الشيخ عبد المحسن حفظكم الله ايها الاحبة الكرام في ختام - [01:18:03](#)

في هذه الحلقة نشكركم على طيب متابعتكم وملتقي بكم في حلقات قادمة. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:18:23](#)